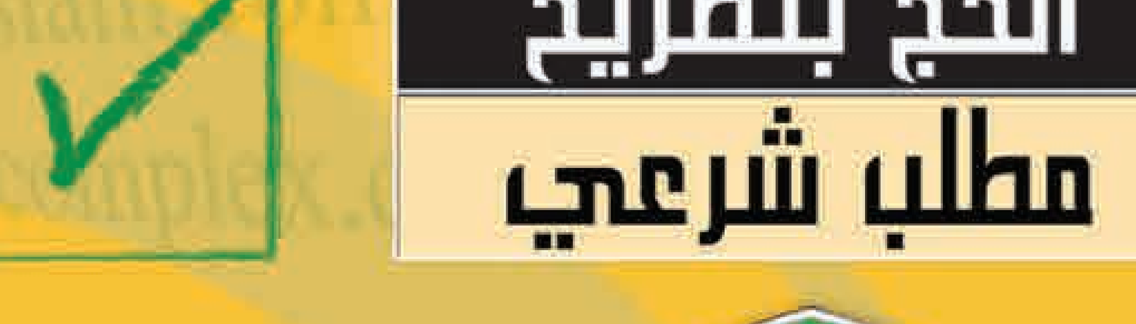


أخي المواطن والمقيم ..







طواف العمرة

عندما يصل المعتمر إلى مكة المكرمة

يستحب له أن يغتسل فور وصوله ثم يذهب بعد ذلك إلى المسجد الحرام حيث بيت الله العتيق ليؤدي مناسك العمرة وإذا ذهب إلى المسجد الحرام دون أن يغتسل فلا حرج عليه.

وعند دخوله إلى المسجد الحرام يقدم رجله اليمنى قائلاً

أعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم اللهم افتح لي أبواب رحمتك

يشرع هذا الدعاء عند دخول سائر المساجد

ثم يتجه المعتمر

إلى الكعبة المشرفة ليشرع في الطواف ومن السنة الإضطباع للرجل في طواف العمرة وطواف القدوم فقط. وصفته أن يكشف عن كتفه الأيمن جاعلاً وسط ردائه تحت إبطه الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر.

ثم يشرع المعتمر

في الطواف سبعة أشواط، متبدءاً بالحجر الأسود، فإذا تسنى له الوصول إلى الحجر الأسود قبله إن استطاع، دون أن يؤذي الناس بالمزاحمة والمدافعة ولا بالمشاتمة والمضاربة، فإن ذلك خطأ، لما فيه من أذية المسلمين، ويكفي أن يشير إلى الحجر الأسود من بعيد قائلاً **الله أكبر** دون أن يتوقف ..

ولا يجوز له أن يزاحم الآخرين أو يؤذيهم

ثم يستمر المعتمر في الأشواط السبعة

ويتجنب إيذاء الناس بالمدافعة ورفع الصوت ونحو ذلك

فإذا وصل المعتمر

إلى الركن اليماني، استلمه بيده إن تيسر له ذلك، ولا يقبله أو يتمسح به كما يفعل بعض الناس، مخالفين بذلك سُنة النبي ﷺ، وإن لم يتيسر له استلام الركن اليماني فعليه أن يستمر في طوافه دون أن يشير إليه أو يكبر ومن السنة أن يقول أثناء الطواف بين الركن اليماني والحجر الأسود ..

رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ

سورة البقرة

وهكذا يكمل المعتمر

طوافه بهذه الصفة سبعة أشواط، مبتدئاً بالحجر الأسود مع كل شوط ومنتهياً إليه. ويسن الرمل وهو الإسراع في المشي مع تقارب الخطى في الأشواط الثلاثة الأولى من طواف القدوم وطواف العمرة فقط.

الحِجر

الركن اليماني

الحجر الأسود

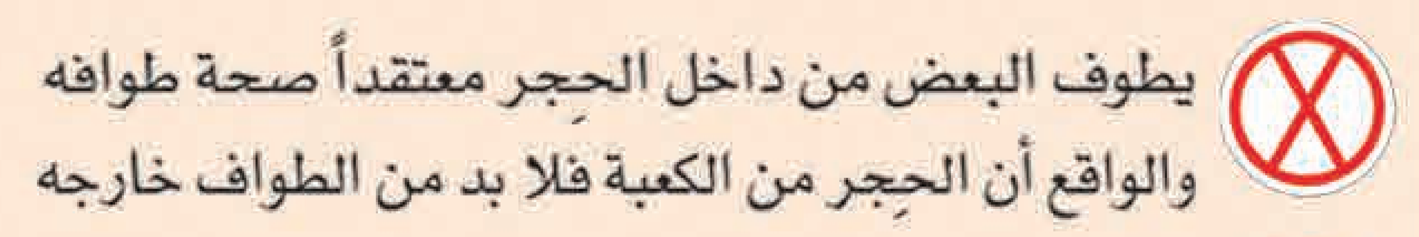
مقام إبراهيم

الصفا

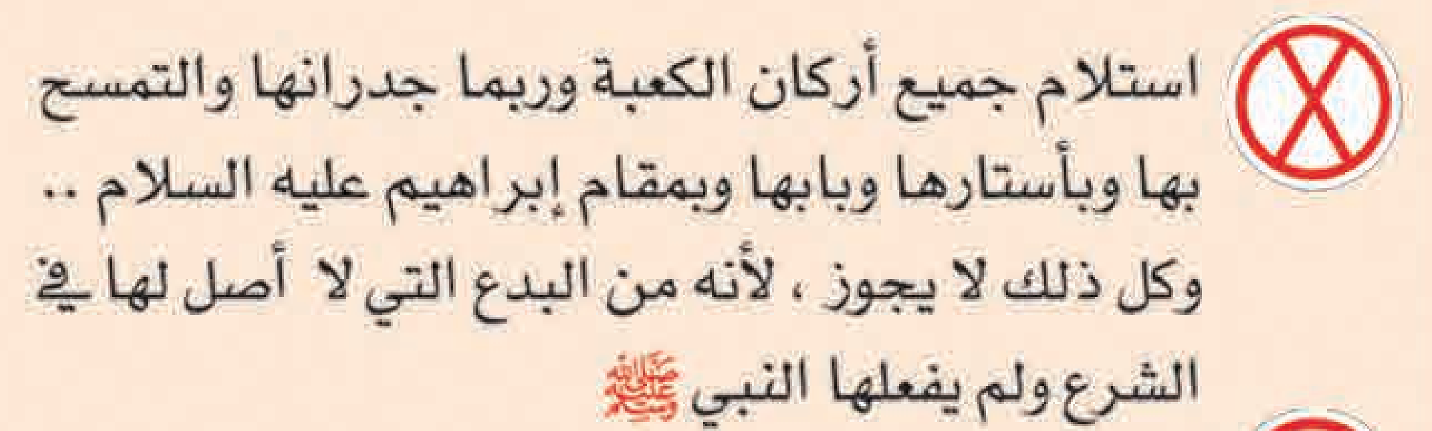
١
٢
٣
٤
٥
٦
٧

الطواف سبعة أشواط تبدأ من الحجر الأسود وتنتهي إليه

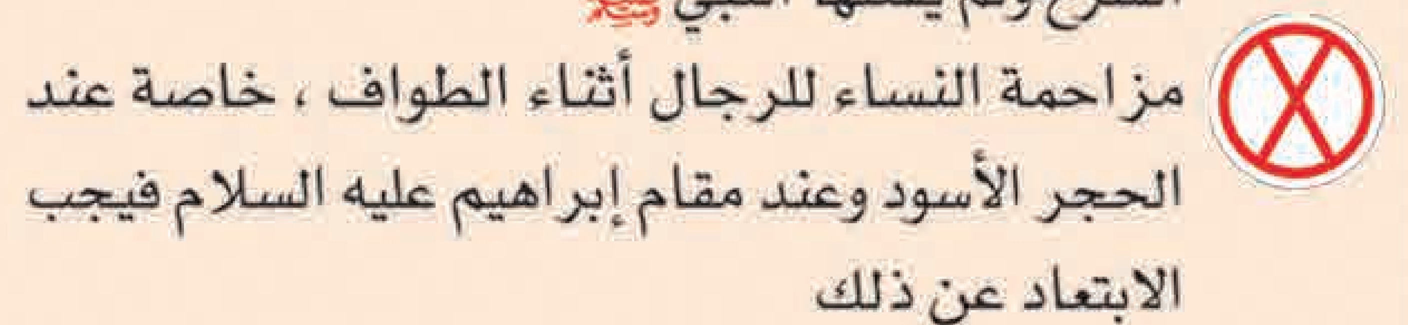
ملاحظات أثناء الطواف



يطوف البعض من داخل الحِجر معتقداً صحة طوافه والواقع أن الحِجر من الكعبة فلا بد من الطواف خارجه



استلام جميع أركان الكعبة وربما جدرانها والتمسح بها وبأستارها وبابها وبمقام إبراهيم عليه السلام .. وكل ذلك لا يجوز، لأنه من البدع التي لا أصل لها في الشرع ولم يفعلها النبي ﷺ



مزاحمة النساء للرجال أثناء الطواف، خاصة عند الحجر الأسود وعند مقام إبراهيم عليه السلام فيجب الابتعاد عن ذلك

وعندما ينتهي من الطواف عليه أن يفعل ما يلي



١ تغطية الكتف الأيمن



٢ صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام إن تيسر له ذلك وإلا فليصل الركعتين في أي مكان من المسجد الحرام وهي سنة مؤكدة يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة سُورَةُ الكَافِرُونَ

ويقرأ في الركعة الثانية بعد الفاتحة سُورَةُ الإِخْلَاصِ

وإن قرأ بغيرهما فلا بأس في ذلك